

بحار الأنوار

[333] الصلاتين الأولى والعصر، والمغرب والعشاء، يقول: ما داموا على وضوء قبل أن يشتغلوا (1). 4 - ومنه: عن الحسن بن طريف، عن الحسين بن علوان، عن الصادق عليه السلام قال: رأيت أبي وجدي القاسم بن محمد (2) يجمعان مع الأئمة المغرب والعشاء في الليلة المطيرة، ولا يصليان بينهما شيئاً (3). 5 - ومنه: بهذا الإسناد، عن الصادق عليه السلام عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه واله يجمع بين المغرب والعشاء في الليلة المطيرة، فعل ذلك مرارا (4). 6 - الخصال: عن محمد بن علي ما جيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي القرشي، عن محمد بن زياد البصري، عن عبد الله بن عبد الرحمن المدايني عن أبي حمزة الثمالي، عن ثور، عن أبيه سعيد بن علاقة، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: الجمع بين الصلاتين يزيد في الرزق (5). 7 - مجالس ابن الشيخ: عن أبيه، عن محمد بن محمد بن مخلد، عن عثمان ابن أحمد بن عبد الله، عن الحسن بن مكرم، عن عثمان بن عمر، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه واله جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء عام تبوك (6).

(1) قرب الإسناد ص 12 ط حجر ص 18 ط نجف. (2) هو جد الصادق عليه السلام من قبل الام، فلا تغفل، كذا في هامش طبعة الكمباني. (3 - 4) قرب الإسناد ص 54 ط حجر ص 73 ط نجف، وفي هامش طبعة الكمباني زيادة استدراك أوجب تكرار الحديث الخامس - مع اختلاط - راجعه ص 26 السطر 18 و 19 من كتاب الصلاة. (5) الخصال ج 2 ص 94 لكن الحديث ضعيف الإسناد. (6) أمالي الطوسي ج 1 ص 396.